وأجاب القاضي بدر الدين بن جماعة بأن وفاته A كانت بعد استكمال اثنتي عشرة ليلة خلت بأيامها والدخول في اليوم الثالث عشر وتفرض الشهور الثلاثة كوامل وفيه نظر من حيث إن كلام أهل السير يدل على وقوع الأشهر الثلاثة نواقص أو على نقص اثنين منها ويدل على نقصها ما رواه البيهقي في دلائل النبوة بإسناد صحيح إلى سليمان التيمي أن رسول ا A مرض لاثنتين وعشرين ليلة من صفر وكان أول يوم مرض فيه يوم السبت وكانت وفاته اليوم العاشر يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول أي العاشر من مرضه ويدل عليه أيضا ما روى الواقدي عن أبي معشر عن محمد بن قيس قال اشتكى رسول ا A يوم الأربعاء لإحدى عشرة بقيت من صفر إلى أن قال اشتكى ثلاثة عشر يوما وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول .

ويجمع بين قول سليمان التيمي ومحمد بن قيس في مدة المرض بأن المراد بالأول اشتداده وبالثاني ابتداؤه وكذلك ما رواه الخطيب في كتاب أسماء الرواة عن مالك من رواية سعيد بن سلمة بن قتيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال لما قبض رسول ا A مرض ثمانية أيام فتوفي لليلتين خلتا من ربيع الأول الحديث فجعل مدة مرضه ثمانية أيام فلو ثبت حملناه على قوة المرض إلا أنه لا يصح لأن في سنده